

المقدمة

- 1- عقدت اللجنة التنفيذية لهيئة الدستور الغذائي (الهيئة) دورتها الخامسة والثمانين في مقر منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة (منظمة الأغذية والزراعة)، في روما، إيطاليا، في الفترة من 20 إلى 24 نوفمبر/ تشرين الثاني 2023.
- 2- وترأس الاجتماع السيد Raj Rajasekar (نيوزيلندا)، نائب رئيس الهيئة، بسبب انشغال السيد Steve Wearne (المملكة المتحدة)، رئيس الهيئة. ورحبت السيدة Maria Helena Semedo، نائب المدير العام لمنظمة الأغذية والزراعة، والسيدة Ailan Li، المدير العام المساعد لشؤون التغطية الصحية العالمية/ تعزيز صحة السكان في منظمة الصحة العالمية، بالمشاركين بالنيابة عن المنظمين الراعيتين. ورحبت أيضاً بالمشاركين السيدة Corinna Hawkes، أمينة الدستور الغذائي بالنيابة.

اعتماد جدول الأعمال (البند 1 من جدول الأعمال)¹

- 3- اعتمدت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين جدول الأعمال مع الإضافة التالية، في إطار البند 9 من جدول الأعمال (ما يستجد من أعمال):

- مقترح لدراسة وإعداد توجيهات إعادة التدوير في هيئة الدستور الغذائي (وثيقة قاعة المؤتمرات CRD01)

- 4- ووافقت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين أيضاً على النظر في التقرير المعنون "تقرير عن المشاورات غير الرسمية الإضافية بشأن مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول التي أجراها رئيس هيئة الدستور الغذائي ونوابه" عملاً بالبند 2 من جدول الأعمال. كما وافقت على النظر، في إطار البند 6 من جدول الأعمال، الوثيقة المعنونة "تعليقات العضو من أمريكا الشمالية بشأن برنامج مشورة الخبراء العلمية المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، والوكالة الدولية لبحوث السرطان: إجراءات استعراض المواد الكيميائية في الأغذية"، وذكرت بأنه نظراً إلى ضيق الوقت، لم تتمكن اللجنة في دورتها الرابعة والثمانين من استكمال المناقشات بشأن هذه المسألة.

الاستعراض التقييمي (البندان 1-2 و 2-2 من جدول الأعمال)²

- 5- ذكرت أمانة الدستور الغذائي اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بالغرض من الاستعراض التقييمي كما هو مبين في دليل الإجراءات. وناقشت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين الاقتراحات المقدمة من كل لجنة على حدة، وقدمت التعليقات والتوصيات التالية.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات³

الاعتماد النهائي

- 6- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:

- أساليب التحليل / معايير الأداء / خطط أخذ العينات الخاصة بالأحكام الواردة في مواصفتي الدستور الغذائي (CXS 234-1999 و CXS 193-1995)

- الخطوط التوجيهية العامة المنقحة لأخذ العينات (CXG 50-2004) (الخطوة 8)

1 الوثائق CX/EXEC 23/85/1 Rev.2، و CX/EXEC 23/85/7، و CCEXEC84 CRD05.

2 CX/EXEC 23/85/2 و Add.1

3 CX/EXEC 23/85/2، المرفق 1

- 7- وأقرّت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بالتقدم المحرز في استعراض أساليب تحليل الأحكام الواردة في مواصفات الدستور الغذائي في إطار المواصفة 1999-234 CXS، وقالت إنها بقيامها بذلك تصقل توجيهاتها بشأن عملية المصادقة.
- 8- وعلاوة على ذلك، شجّعت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين اللجان المعنية على استخدام وثيقة المعلومات التي أعدها اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات بشأن طريقة تقديم الأساليب من أجل إقرارها.
- 9- وفيما يتعلق بوضع الصيغة النهائية للخطوط التوجيهية العامة المنقحة لأخذ العينات (CXG 50-2004)، شجّعت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات على استكمال وثيقة المعلومات الداعمة (الكتاب الإلكتروني وتطبيقات خطة أخذ العينات) من أجل دعم تنفيذ الخطوط التوجيهية، وأثنت على اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات لنهجها المبتكر في أخذ العينات.

الإلغاء

- 10- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن تلغي الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:
- أساليب تحليل الأحكام الواردة في مواصفات الدستور الغذائي في المواصفة أساليب التحليل وأخذ العينات الموصى به (1999-234 CXS)
 - طرائق التحليل العامة الخاصة بالملوثات (2001-228 CXS)

مسائل أخرى

- 11- سلّط أحد الأعضاء الضوء على أهمية أن يقوم المندوبون الذين يحضرون اجتماعات لجان السلع الأساسية ممن يرسلون قضايا لإقرارها إلى اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات أن يشاركوا أيضًا في هذه اللجنة. وأشار العضو أيضًا إلى مداخلته في الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية⁴ شجّعت على مشاركة مندوبين من لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية في مجموعات العمل الإلكترونية التابعة للجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات من أجل دعم عمل لجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية المتعلق بوضع خطوط توجيهية بشأن وضع علامات التحذير من مسببات الحساسية.
- 12- وسلّط منسق إقليمي واحد وعضو واحد الضوء على أهمية السماح بالمشاركة عن بُعد في اجتماعات اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات، أو استخدام البث فيها، من أجل زيادة مشاركة الأعضاء، والقيام بالتالي بتعزيز الشمولية في عمل هذه اللجنة. وأعربا عن قلقهما إزاء احتمال عقد الدورة المقبلة للجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات بنسق حضوري فقط.
- 13- إن الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية:
- شجّعت المندوبين الذين يحضرون اجتماعات اللجان ممن أرسلوا بنودًا إلى اللجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات لإقرارها على المشاركة أيضًا في أعمال اللجنة؛
 - وأحاطت علمًا بالشواغل المعرب عنها بشأن إزالة البعد الافتراضي من الدورة المقبلة للجنة المعنية بأساليب التحليل وأخذ العينات، وأعربت عن تقديرها للتوضيح الذي قدمته أمانة الدستور الغذائي بأن هناك دراسة جارية لكيفية تحسين المشاركة دون الحضور شخصيًا.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بمخلفات المبيدات⁵

الاعتماد النهائي

14- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين في الخطوة 8/5 ما يلي:

- الحدود القصوى لمخلفات مختلف تركيبات مبيدات الآفات/المنتجات؛
- تنقيح تصنيف الأغذية والأعلاف (CXA 4-1989)، والتعديل اللاحق على المبادئ والتوجيهات لاختيار سلع تمثيلية لاستنباط الحدود القصوى لمخلفات مبيدات الآفات بالنسبة إلى المجموعات السلعية (CXG 84-2012) (استكمال الفئة باء - السلع الأساسية من مصدر حيواني، والفئة هاء - السلع الأساسية المجهزة ذات المصدر الحيواني، والجداول المقابلة للسلع التمثيلية)

الاعتماد

15- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن تعتمد الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:

- التعديلات اللاحقة على الحدود القصوى لمخلفات المجموعات/المجموعات الفرعية للفلفل لكي تشمل البامية والمارتيينا والكركديه؛
- والتعديل اللاحق على تصنيف الأغذية والأعلاف الحيوانية (CXA 4-1989) (التعاريف المنقحة لجزء السلع التي تنطبق عليها الحدود القصوى للمخلفات المنصوص عليها في الدستور الغذائي والتي تم تحليلها للمجموعة 006 - الفواكه الاستوائية وشبه الاستوائية المتنوعة ذات القشرة غير الصالحة للأكل، والمجموعة 023 - البذور الزيتية والفواكه الزيتية)؛
- والتعديل اللاحق على تصنيف الأغذية والأعلاف الحيوانية (CXA 4-1989) وعلى المبادئ والتوجيهات لاختيار سلع تمثيلية لاستنباط الحدود القصوى لمخلفات مبيدات الآفات بالنسبة إلى المجموعات السلعية (CXG 84-2012) (مجموعات سلع إضافية في الفئة ألف - السلع الغذائية الأولية ذات المنشأ النباتي، والفئة دال - السلع المجهزة ذات المنشأ النباتي، والمجموعة المنقحة 12 جيم - الباذنجان والسلع الشبيهة بالباذنجان، الجدول 2)

الموافقة

16- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن توافق الهيئة في دورتها السادسة والأربعين على ما يلي:

- قائمة أولويات مبيدات الآفات ليقّمها الاجتماع المشترك بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بشأن مخلفات المبيدات؛
- مقترح لعمل جديد بشأن وضع توجيهات لرصد استقرار ونقاء المواد المرجعية ومخزون المحاليل ذات الصلة في مبيدات الآفات أثناء التخزين لفترات طويلة.

الإلغاء

17- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن تلغي الهيئة في دورتها السادسة والأربعين ما يلي:

- المبادئ التوجيهية بشأن جزء من السلع التي تنطبق عليها الحدود القصوى للمخلفات المنصوص عليها في الدستور الغذائي والتي يتم تحليلها (CXG 41-1993)

- الحدود القصوى لمخلفات مختلف مبيدات الآفات/السلع الأساسية

وقف العمل

18- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن توقف الهيئة في دورتها السادسة والأربعين العمل على ما يلي:

- الحدود القصوى لمخلفات مختلف مبيدات الآفات/السلع الأساسية، المسحوبة من الإجراء المتعلق بالخطوات

مسائل أخرى

19- أشادت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بالتعاون الجيد بين اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات واللجنة المعنية بمخلفات العقاقير البيطرية في الأغذية، بما في ذلك الفريق العامل المشترك بين اللجنتين، الذي يشكل نهجًا مجديًا وفعالًا من أجل تيسير تنسيق العمل بشأن المسائل ذات الاهتمام المشترك، وتحديدًا تلك المتعلقة بالمركبات ذات الاستخدام المزدوج.

20- وأحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين علمًا أيضًا بالاختصاصات المنقحة لهذا مجموعة العمل الإلكترونية المشترك، وإضافة وفدي البرازيل ونيوزيلندا كرئيسين مشاركين لمجموعة العمل الإلكترونية المشترك الذي ستقره الهيئة في دورتها السادسة والأربعين.

21- وأعرب منسق أوروبا عن تأييده للاعتماد النهائي تصنيف الأغذية والأعلاف الحيوانية (CXA 4-1989)، ودكر في الوقت ذاته بالمناقشة التي جرت في الدورة الرابعة والخمسين للجنة المعنية بمخلفات المبيدات بشأن إدراج أنواع الثدييات البحرية المهددة بالانقراض في هذا النص والخيارات المتاحة لمعالجة هذا الشاغل، وذلك مثلًا بإدراج إشارة إلى اتفاقية التجارة الدولية بأنواع الحيوانات والنباتات البرية المهددة بالانقراض إما في المقدمة أو في الأقسام ذات الصلة من الوثيقة CXA 4-1989. ودكر المنسق بأن أمانة الدستور الغذائي قد أشارت إلى أنه ينبغي النظر في هذه المسألة على مستوى أعلى في إطار الدستور الغذائي مثل المناقشة بشأن مستقبل الدستور الغذائي في اللجنة التنفيذية والهيئة، نظرًا إلى أن هذه المسألة لا تقتصر على مسألة التصنيف. وأشار المنسق إلى أن هذا النوع من المسائل (أي الأنواع المهددة بالانقراض) ينبغي أن يرد في وثيقة الاستعراض التقييمي في المستقبل، واقترح أن المسألة المحددة للأنواع المهددة بالانقراض يمكن اعتبارها جزءًا من مناقشة أوسع نطاقًا بشأن وضع الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 دون استبعاد إمكانية إعادة النظر في الوثيقة CXA 4-1989.

22- وسلط أحد الأعضاء الضوء على أهمية النظر في مسألة الأنواع المهددة بالانقراض فيما يتعلق بالمناقشات حول فقدان التنوع البيولوجي إما كبند منفصل أو كجزء من مناقشة أوسع نطاقًا في إطار الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031. وإذا لم تكن الخطة الاستراتيجية هي المنبر المناسب للنظر في هذه المسألة، يمكن إعداد ورقة مناقشة بشأن فقدان التنوع البيولوجي وأهميته بالنسبة إلى عمل الدستور الغذائي.

23- وتساءل منسقون إقليميون وأعضاء آخرون عن الطريقة التي يمكن بها للدستور الغذائي أن ينظر في فقدان التنوع البيولوجي، نظرًا إلى أن الغرض من الدستور الغذائي هو تناول سلامة الأغذية وجودتها دون استبعاد السلع الخاصة أو الخيارات المتاحة لإدارة المخاطر. ولذلك، لم يوافقوا على النظر في فقدان التنوع البيولوجي في إطار الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 وأشاروا إلى أن نصوص الدستور الغذائي، بما في ذلك الوثيقة CXA 4-1989، يمكن تنقيحها حسب الضرورة بما يتماشى مع الغرض من الدستور الغذائي. وأشار كذلك إلى أن اللجنة المعنية بمخلفات المبيدات في دورتها الرابعة والخمسين وافقت على أن النظر في الأنواع المهددة بالانقراض يقع خارج الغرض من الدستور الغذائي، وبالتالي لم تدرج أي تغيير مقترح من أجل معالجة الأنواع المهددة بالانقراض.

24- إن الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية:

- أحاطت علمًا باهتمام عضو واحد ومنسق إقليمي واحد بإجراء مزيد من المناقشات بشأن العلاقة بين عمل الدستور الغذائي وفقدان التنوع البيولوجي، وأشارت إلى أنه يحق للعضو/المنسق الإقليمي إعداد وثيقة عن هذه المسألة من أجل مناقشتها في دورة مقبلة للجنة التنفيذية.

لجنة تنسيق الدستور الغذائي للشرق الأدنى المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية⁶

الاعتماد عند الخطوة 5

- 25- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين باعتماد ما يلي عند الخطوة 5:

- المواصفة الإقليمية الخاصة بالمعمول، مع ملاحظة أنه ستكون هناك حاجة في المستقبل إلى أن تقر لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية ولجنة الدستور الغذائي المعنية بتوسيم الأغذية الأحكام المتعلقة بالمواد المضافة إلى الأغذية وتوسيم الأغذية على التوالي.

لجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة⁷

الموافقة

- 26- أوصت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين باعتماد ما يلي:

- نقل القسم 6 (العضوية في هيئة الدستور الغذائي) من دليل الإجراءات إلى الموقع الشبكي للدستور الغذائي؛
- إجراء تغييرات في دليل الإجراءات بما يتفق مع التكنولوجيات الحديثة والممارسات الحالية؛
- استعراض الإجراءات في القسم 3 من دليل الإجراءات، الخطوط التوجيهية للأجهزة الفرعية؛
- إصدار تعميم يلتمس اقتراحات من الأعضاء حول أوجه عدم الاتساق في اللغة، والمحتوى الذي تم استبداله في دليل الإجراءات، بصرف النظر عن القسم 3.

مسائل أخرى

- 27- سلط اثنان من المنسقين الإقليميين الضوء على أهمية ضمان استخدام المصطلحات الصحيحة في جميع نسخ نصوص الدستور الغذائي باللغات المختلفة، من أجل تعزيز فهمها فهمًا صحيحًا وموحدًا، وأشارا إلى استعدادهما لدعم الجهود الرامية إلى تحقيق ذلك.

- 28- وأحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين علمًا بما يلي:

- أن التغييرات المقترحة إدخالها على دليل الإجراءات ستنفذ في النسخة المقبلة من دليل الإجراءات؛
- أهمية الترجمة المتسقة والدقيقة للمصطلحات الرئيسية بجميع اللغات، وشجعت الأعضاء على دعم أمانة الدستور الغذائي في هذا المسعى.

مسودة بشأن مستقبل الدستور الغذائي - التقرير النهائي المقدم من اللجنة الفرعية التابعة للجنة التنفيذية (البند 3 من جدول الأعمال)¹

مقدمة

29- عرض هذا البند نائب الرئيس الذي قاد العمل المتعلق بالمسودة بشأن مستقبل الدستور الغذائي، ملاحظاً أن هذا العمل قد نوقش في الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية، وأشار إلى أن عنصره الرئيسي قد أخذ مسارين مختلفين أثناء تطور العمل. أما العنصر المتعلق بالسياق العالمي وكيف يمكنه أن يؤثر على طبيعة عمل الدستور الغذائي في المستقبل، فقد بات يُستخدم مدخلاً لإعداد الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031، بينما ظل القسم الخاص بنموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل محور المناقشة الحالية. وهكذا، لم تعد اللجنة التنفيذية تعد مسودة بهذه الصفة.

30- وأشار نائب الرئيس إلى أنه تم التماس تعليقات مكتوبة على نموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل من الأعضاء والمراقبين من خلال تعميم أرسل إليهم، وجرى مناقشات غير رسمية أيضاً على هامش الدورة الثالثة والثلاثين للجنة الدستور الغذائي المعنية بالمبادئ العامة، وكلاهما أكد الكثير من المعلومات الواردة في الوثيقة وأقر بذلك العمل المنجز حتى الآن وقدم كذلك بعض التصورات والخبرات الإضافية. وأشار نائب الرئيس أيضاً إلى أن اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين وافقت على إعادة النظر في التوصيات التي عُرضت في تلك الدورة (القسم 5-2 من الوثيقة CX/EXEC 23/84/3) بناءً على التعليقات الواردة.

المناقشة

31- تبادل أعضاء اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين مجموعة من الآراء بما فيها ما يلي:

- هناك معلومات مفيدة في الوثيقة المتعلقة بنموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل (CX/EXEC 23/85/3، المرفق الثاني)، التي يمكن أن تكون بالغة القيمة للأمانات المضيفة ويمكن أن تدفعها إلى تجربة تُهج وأدوات جديدة للاجتماع؛
- وهناك تحديات إضافية يتعين إدخالها على هذه الوثيقة استناداً إلى التجارب المكتسبة في الأشهر الأخيرة، ولكن ذلك سيتطلب وقتاً يتجاوز نطاق الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية، وسيكون من المفيد في هذا السياق أن تظل هذه الوثيقة وثيقة قابلة للتعديل من أجل جمع هذه الخبرات؛
- وسيكون من السابق لأوانه الإدلاء بأي بيانات بشأن فعالية وملاءمة أي طريقة اجتماع منفردة؛
- وإذا أريد استخدام وثيقة نموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل لأغراض التوجيه، فسيتعين جعلها أكثر إيجازاً واتساقاً بالطابع العملي؛
- وليس من الواضح أين يمكن توجيه هذه الوثيقة في نهاية المطاف، وقد لاحظ أعضاء اللجنة كذلك أن جوانب مختلفة من الوثيقة قد تأخذ بالفعل مسارات مختلفة.

32- واستناداً إلى وثيقة نموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل، حدد الأعضاء أيضاً بعض الأسئلة الرئيسية التي ينبغي المضي بها قُدمًا انطلاقاً من هذا العمل، مثل ما يلي:

- كيف يمكن زيادة المشاركة في اجتماعات الدستور الغذائي؛
- وهل يمكن إتاحة خيار المشاركة الافتراضية لجميع اجتماعات الدستور الغذائي؛
- وكيف يمكن جمع البيانات والمعلومات عن أفضل الممارسات كأساس لأي تغييرات إجرائية محتملة؛

- ضرورة تحسين رصد المشاركة الافتراضية ومشاهدة البث الشبكي لإثراء المزيد من المناقشات؛
 - وكيف يمكن استخدام الاجتماعات الافتراضية لتخفيف العبء على جدول أعمال الاجتماعات بحضور الأشخاص.
- 33- وثمة مسألة خاصة مثيرة للقلق تتعلق بالترجمة الفورية والتحريرية، تشمل تأخر توافر الوثائق باللغات الأخرى في بعض الأحيان. وسلط الضوء أيضًا على التطلع إلى توسيع نطاق اللغات المستخدمة في جميع اجتماعات الدستور الغذائي بوصفه مسألة مهمة للمستقبل.
- 34- وقد نظرت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين في بعض التحديات المتعلقة بتوافر الوثائق في الوقت المناسب بجميع اللغات، بدءاً من الموارد وانتهاءً بجودة الترجمة، وتوافر خدمات الترجمة، والوقت المستغرق في الترجمة. ولوحظ أيضًا أن الترجمة التحريرية ليست مسألة منعزلة، وأن توافر النسخ باللغات الأخرى يرتبط أيضًا بتوافر النسخة باللغة الأصلية وما إذا كانت تُسلم في الوقت المحدد أم لا. كما لوحظ شرط استخدام خدمات الترجمة الرسمية، والأولويات المتعارضة داخل أفرقة الترجمة التحريرية في المنظمة، وتوافر كميات كبيرة من الوثائق للترجمة في ذات الوقت. ومن ثم تلزم معالجة هذا الأمر بطريقة شاملة، مع النظر في الدورة الكاملة لإعداد الوثائق وجدول مواعيد اجتماعات الدستور الغذائي.
- 35- واقترح أحد الأعضاء استخدام التكنولوجيا لزيادة توفير الوثائق بجميع اللغات في الوقت المحدد. وسلط الضوء على أهمية المسارد لضمان توحيد المصطلحات عبر نسخ اللغات المختلفة. وشدد بعض الأعضاء على أن هذا ليس تحديًا جديدًا، ولكن الوقت قد حان لإحراز تقدم حقيقي في معالجة مسألة توافر نسخ الوثائق بجميع اللغات في الوقت المحدد، لأن ذلك أيضًا عامل رئيسي يسهم في تحقيق القيمة الأساسية المتمثلة في الشمولية داخل الدستور الغذائي.
- 36- وذكر بعض الأعضاء أنه يتعين توفير المزيد من الوقت لتحديث وثيقة نموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل والنظر في التوصيات الرئيسية المنبثقة عن هذا العمل، وفي هذا السياق، سيكون من السابق لأوانه تقديم أي توصيات إلى هيئة الدستور الغذائي في دورتها السادسة والأربعين. ولذلك، رأت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين أنه ينبغي إجراء مزيد من المناقشات أثناء الدورة السادسة والثمانين للجنة التنفيذية. وأعرب بعض الأعضاء عن خيبة أملهم لعدم تمكنهم من تقديم مسودة للدستور الغذائي بمناسبة الذكرى السنوية الستين، ولكنهم أقرروا بأن العمل المهم الذي أُنجز في العامين الماضيين سيتواصل وسيسهم في عمل الدستور الغذائي في المستقبل.

الخلاصة

- 37- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:
- اتفقت على أن من الأنسب استخدام الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031، بدلا من إعداد مسودة لمستقبل الدستور الغذائي، لتوجيه دفة الدستور الغذائي في المستقبل والنظر، بالتوازي مع ذلك، في نموذج أعمال لعمل الدستور الغذائي في المستقبل؛
 - وأحاطت علماً بقيمة وثناء المساهمات المستخلصة من المشاورة الرسمية وغير الرسمية وكذلك المناقشات التي دارت في اللجنة التنفيذية بشأن نموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل، وأقرت بأن هذه كانت تجربة تعلم مهمة؛
 - واتفقت على أن تظل الوثيقة التي تصف العناصر الرئيسية لنموذج عمل الدستور الغذائي في المستقبل (CX/EXEC 23/85/3، المرفق الثاني) وثيقة قابلة للتعديل ينبغي استعراضها دورياً في ضوء الخبرات والدروس المستفادة، وأنه سيتواصل النظر فيها أثناء الدورة السادسة والثمانين للجنة التنفيذية؛

- وأعربت عن تقديرها للأعضاء والمراقبين والحكومات المضيفة والرؤساء والمندوبين الذين قدموا مساهمات واقتراحات مستفيضة وقيمة ستظل تثري الأسلوب الذي سيتعين على الدستور الغذائي العمل به أثناء تنقله في البيئة التي يعمل فيها.

الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 - استعراض العمل المضطلع به خلال فترة ما بين الدورات والخطوات التالية والتعليقات (البند 4 من جدول الأعمال)⁸

مقدمة

38- عرض الرئيس هذا البند مذكراً بقرار اللجنة التنفيذية في دورتها الرابعة والثمانين القاضي بأنه ينبغي للجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين أن تنظر في عنصرين موضوعيين من العمل الرامي إلى إعداد محتوى الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031.⁹

- أولاً، ينبغي للجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين أن تعد مسودة أولى للعناصر التالية للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: الرؤية؛ والمهمة؛ والقيم الرئيسية؛ وسرد عن محركات التغيير؛ ودور الدستور الغذائي؛ ووصف رفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي.

- ثانياً، ينبغي أن تناقش اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين الأسئلة التي سيتم استخدامها كأساس للمشاركة الأولية مع الأعضاء والمراقبين بشأن الغايات والنواتج التي سيتم إدراجها في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 وأن توافق عليها.

مناقشة المسودة الأولى للعناصر التالية للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031: الرؤية؛ والمهمة؛ والقيم الرئيسية؛ وسرد عن محركات التغيير؛ ودور الدستور الغذائي؛ والوصف الرفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي¹⁰

39- في حين أن الأعضاء رحبوا بمسودات الأقسام المقترحة للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031، فقد أعربوا عن رغبتهم في أن يكون هذا الجزء أكثر إيجازاً وتركيزاً. وأثناء استعراض النص، قُدمت عدة اقتراحات لتحسين الوضوح.

الرؤية والمهمة والقيم الرئيسية:

40- بينما أشار بعض الأعضاء إلى أنه قد يلزم إعادة النظر في هذه المسائل في مرحلة لاحقة، لم تُقترح أي تغييرات في الوقت الراهن.

المقدمة

41- أضيف قسم تمهيدي إلى الوثيقة بنقل الفقرتين الأوليين من قسم محركات التغيير وإيراد فقرتين إضافيتين مستمدتين من الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025. ورأى بعض الأعضاء أن الفقرة الأخيرة من هذا القسم الجديد زائدة عن الحاجة واقترحوا حذفها، بينما رأى آخرون أنها مهمة وينبغي إبقاؤها. واعترافاً بعدم التوصل إلى اتفاق، وضعت الفقرة بين معقوفتين للنظر فيها في المستقبل.

8 الوثيقتان CX/EXEC 23/85/4 Add.1 و CX/EXEC 23/85/4

9 الوثيقة REP23/EXEC1، الفقرة 136، المرفق الثالث

10 الوثيقة CX/EXEC 23/85/4، المرفق الأول

محركات التغيير

42- اتفق الأعضاء على إدراج عدة محركات إضافية، وحذفوا الإشارة إلى شواغل المستهلكين. ونوقش اقتراح بإدراج فقدان التنوع البيولوجي باعتباره محركاً ذي صلة مناقشة مستفيضة مع دفع البعض بأن الصلة بين فقدان التنوع البيولوجي والغرض من الدستور الغذائي ليست واضحة. ورأى آخرون أن هذه مسألة مهمة تستدعي على الأقل مزيداً من النظر، وأتفق على الإبقاء عليها بين معقوفتين في الوقت الراهن. وأدخلت تنقيحات أخرى بهدف تحسين وضوح النص.

دور الدستور الغذائي

43- قام الأعضاء بتقليص هذا القسم وتبسيطه بهدف التوصل إلى نص أكثر إيجازاً وتركيزاً. وأضيف مفهوم الدستور الغذائي بوصفه جهة لإدارة المخاطر. وتباينت الآراء بشأن ما إذا كان ينبغي أن يعبر النص عن مواصلة الدور المحوري للدستور الغذائي، أو تعزيز هذا الدور، دعمًا للنهوض بالغايات العالمية من خلال إعداد مواصفات دولية للأغذية. ورأى البعض أن الدستور الغذائي يحتاج إلى تعزيز دوره للمساهمة في تحقيق خطة عام 2030، بينما رأى آخرون أن هذا المصطلح يشير إلى أن الدستور الغذائي لا يؤدي دوره بفعالية في الوقت الراهن، وبالتالي، وُضع النص بين معقوفتين.

وصف رفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي

44- اقترح أحد الأعضاء إضافة تعزيز تنسيق جميع أعمال المواصفات الغذائية، تمشيًا مع الغرض القانوني للدستور الغذائي. وأعرب بعض الأعضاء عن رأي مفاده أن هذه الإضافة زائدة عن الحاجة، وذكروا بأنه في أثناء وضع الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025، اعتبرت البنود من (ب) إلى (د) داعمة للبند (أ) من المادة 1 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي (حماية صحة المستهلكين وضمان ممارسات نزيهة في التجارة بالأغذية)، وبالتالي، وُضع الاقتراح بين معقوفتين للنظر فيه في المستقبل.

45- وأتفق على تعميم هذا المسودة المنقحة (المرفق الثاني) من خلال رسالة تعميم على الأعضاء والمراقبين لجمع تعليقاتهم وفقًا للجدول الزمني لإعداد الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 (المرفق الثالث).

مناقشة بشأن الاقتراحات المتعلقة بالأسئلة التي سيتم استخدامها كأساس للمشاركة الأولية مع الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي بشأن الغايات والنواتج التي سيتم إدراجها في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031¹¹

46- اتفق على استكمال التعميم الذي من المقرر إصداره لجمع تعليقات الأعضاء والمراقبين على الجزء الأول من الخطة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 (الرؤية؛ والمهمة؛ والقيم الرئيسية؛ ومحركات التغيير؛ ودور الدستور الغذائي؛ وطرق العمل) بتوصيات وأسئلة لإشراك الأعضاء والمراقبين في إعداد غايات الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 ونواتجها.

47- ونوقشت المسائل التالية لدى صياغة التوصيات والمسائل المقترحة:

- الإشارة إلى الغرض القانوني للدستور الغذائي؛
- الحاجة إلى تحديد سلسلة النتائج المتوخاة من الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 في هذه المرحلة؛

- وإدراج إحالات إلى الاستراتيجيات والخطط العليا، لتجنب التكرار مع قسم محرّكات التغيير بالخطّة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031.

48- ولأغراض إشراك الأعضاء والمراقبين، وافقت اللجنة التنفيذية على النص التالي:

"سيدعى الأعضاء والمراقبون إلى الإحاطة علماً بالتوصيات التالية لصياغة الخطّة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031:

- ينبغي صياغة عدد قليل من الغايات الاستراتيجية الرفيعة المستوى الطموحة من حيث الأهداف؛
 - ويجب أن تكون الغايات الاستراتيجية طموحة من حيث التنفيذ. وعلى هذا النحو، لن تساهم هيئة الدستور الغذائي إلا في تحقيق هذه الغايات، وليس بالضرورة تحقيقها خلال دورة الخطّة الاستراتيجية؛
 - وينبغي أن تكون الغايات الاستراتيجية واقعة في نطاق الغرض القانوني للدستور الغذائي، وينبغي أن تراعي مسودة السرد المتعلق بـ"محرّكات التغيير"؛
 - وتحديد جدول زمني واضح لمشاركة الأعضاء والمراقبين.
- ويمثل الغرض من الدستور الغذائي في إعداد مواصفات تحمي صحة المستهلكين وتضمن ممارسات نزيهة في التجارة بالأغذية.¹² وستوجه الدعوة أيضاً إلى الأعضاء للإجابة على الأسئلة التالية:
- ما الذي يمكن أن تفعله هيئة الدستور الغذائي لإحداث أكبر أثر على حماية صحة المستهلك والترويج للممارسات النزيهة في التجارة بالأغذية في الفترة حتى عام 2031؟
 - وكيف يمكن أن يستجيب الدستور الغذائي، اتساقاً مع الغرض المتوخى منه، للآثار المترتبة على محرّكات التغيير المحددة في القسم ذي الصلة من مشروع الخطّة الاستراتيجية للفترة 2026-2031 من حيث سلامة الأغذية والتغذية وجودة الأغذية، وكيف يمكنه دعم الجهود الرامية إلى معالجة هذه المحركات؟

49- وأُتفق أيضاً على أن يستخدم رئيس هيئة الدستور الغذائي ونوابه التوصيات والأسئلة الواردة في التعميم لإجراء مشاورات غير رسمية مع الأقاليم من خلال المنسقين الإقليميين ومع المراقبين. وسيبذل الرئيس ونوابه "قصارى جهدهم" لعقد هذه المشاورات غير الرسمية قبل إصدار التعميم و/أو في أقرب وقت ممكن بعد إصداره. وسيكون الغرض من المشاورات غير الرسمية تشجيع التفاعل والمناقشة والتفكير، ودعم الأعضاء والمراقبين في الرد على التعميم. وستبلغ نتائج المشاورات إلى اللجنة التنفيذية في دورتها السادسة والثمانين.

50- وتم تحديث جدول مواعيد إشراك الأعضاء والمراقبين في إعداد الخطّة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 تبعاً لذلك، وهو يرد في المرفق الثالث.

دراسة استقصائية بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها

51- عرضت أمانة الدستور الغذائي نتائج رفيعة المستوى مستخلصة من الدراسة الاستقصائية بشأن استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها التي أجرتها أمانة الدستور الغذائي في عام 2023، وسلطت الأمانة الضوء مع التقدير على الدور الرئيسي الذي اضطلع به المنسقون الإقليميون في زيادة معدل الاستجابة لاستقصاء هذا العام.

¹² المادة 1 من النظام الأساسي لهيئة الدستور الغذائي

الخلاصة

52- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

(1) اتفقت على مسودة أولى لمسائل الرؤية؛ والمهمة؛ والقيم الرئيسية؛ ومحركات التغيير؛ ودور الدستور الغذائي؛ والوصف الرفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي، الواردة في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 (المرفق الثالث) لأغراض إجراء مشاورات أوسع نطاقاً، فضلاً عن توصيات بشأن صياغة غايات الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 ونواتجها، والأسئلة الرامية إلى الشروع في مناقشة هذه الغايات والنواتج؛

(2) اتفقت على إرسال تعميم إلى الأعضاء والمراقبين في الدستور الغذائي تطلب فيه ما يلي:

(أ) تعليقات على المسودة الأولى لمسائل الرؤية؛ والمهمة؛ والقيم الرئيسية؛ ومحركات التغيير؛ ودور الدستور الغذائي؛ والوصف الرفيع المستوى لطرق عمل الدستور الغذائي، الواردة في الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031؛

(ب) والردود على الأسئلة المحددة في الفقرة 47 للشروع في مناقشة غايات الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 ونواتجها مع الإحاطة علماً بالتوصيات المترتبة على ذلك بشأن الصياغة على النحو المبين في الفقرة 48؛

(3) ووافقت على عقد الرئيس ونوابه مشاورات غير رسمية مع الأعضاء والمراقبين لتشجيع التفاعل والمناقشة والتفكير، ودعم الأعضاء والمراقبين في الرد على التعميم؛

(4) وعدلت جدول مواعيد إشراك الأعضاء والمراقبين في إعداد الخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031 (المرفق الرابع).

المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية الخاصة بالدستور الغذائي (البند 5 من جدول الأعمال)¹³

53- عرضت أمانة الدستور الغذائي الوثيقة التي تتضمن تقريراً عن مصروفات السنة التقويمية 2022، وتقدم تقديرًا لمصروفات عام 2023. وتتضمن الوثيقة أيضاً ميزانية مقترحة للفترة 2024-2025.

54- وخلال فترة السنتين 2022-2023، سجلت أمانة الدستور الغذائي زيادة في تكاليف الترجمة الفورية والتحريرية بسبب التضخم، وعقد اجتماعات تضمنت كلا من بُعد الحضور الشخصي والبعد الافتراضي، و/أو ارتفاع عدد أيام الاجتماع. وسجلت أيضاً تكاليف الموظفين ارتفاعاً في الفترة 2022-2023 مقارنةً بما هو مذكور في الميزانية. وتسبب هذا في عجز عوّضه اعتماد خاص قدمته منظمة الأغذية والزراعة في عام 2023.

55- وتتماشى الميزانية المقترحة لفترة السنتين 2024-2025 مع الأهداف المحددة للخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2020-2025. وستواصل أمانة الدستور الغذائي محاولة تحديد وفورات ناشئة من الكفاءة. غير أن من المهم إبراز أن العجز المسجل في الفترة 2022-2023 من المرجح أن يتكرر في فترة السنتين التالية.

56- وبما أنه ليس من المتوقع تحقيق وفورات في فترة السنتين 2024-2025، يسعى الدستور الغذائي إلى الحصول على مساهمات من خارج الميزانية لدعم العمل في إطار الغاية 3 من الخطة الاستراتيجية بشأن الإقرار بنصوص الدستور الغذائي واستخدامها. وستلزم موارد إضافية لدعم المشروع الجاري الرامي إلى زيادة إمكانية الوصول إلى جميع نصوص الدستور الغذائي باللغات الرسمية الست، وهي تقدر بنحو 1,5 مليون دولار أمريكي على مدى فترة 5 سنوات. وسيلزم أيضاً توفير موارد من خارج الميزانية لمواصلة العمل المتعلق برصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها، وتوسيع نطاق هذا العمل.

المناقشة

57- رحب الأعضاء بالوثيقة وطلبوا معلومات إضافية عن القضايا التالية:

- ميزانية فترة السنتين 2024-2025 المخصصة للفعاليات والمطبوعات؛
- خطة عمل تُدرج في الميزانية لتحسين فهم مصروفات الأمانة وتحسين الاستعداد لتوفير التوجيه بشأن المجالات ذات الأولوية؛
- معلومات عن التحليل المقارن لتكاليف مختلف أساليب الاجتماع التي طُلبت أثناء الدورة الثالثة والثمانين للجنة التنفيذية؛
- الحصة الحالية من الميزانية المخصصة للترجمة الفورية والتحريرية؛
- الموارد اللازمة من خارج الميزانية والغرض المطلوبة لأجله.

58- ونوه أحد الأعضاء إلى القيود المفروضة على ميزانية الأمانة، وأشار إلى ضرورة زيادة الميزانية أو تخفيض الأنشطة في فترة السنتين التالية تحاشياً لتكبد أي عجز. وشجّع عدد قليل من الأعضاء الدستور الغذائي على استكشاف طرائق عمل جديدة ومواصلة تحقيق مكاسب في الكفاءة من أجل تحسين استخدام الموارد المتاحة. وجرى كذلك تأكيد أهمية النفاذ في الوقت المناسب إلى وثائق الدستور الغذائي بجميع اللغات ذات الصلة (انظر الفقرة 34).

59- وتساءل الرئيس عن استدامة الميزانية بناءً على المعلومات المقدمة، واتفق مع طلبات الحصول على مزيد من المعلومات لكي يتسنى للجنة التنفيذية توفير مؤشرات أفضل بشأن الاحتياجات المالية لأمانة الدستور الغذائي.

60- وأوضحت الأمانة ما يلي:

- أن ميزانية مفصلة قد قُدمت في الوثيقة وأنها شرحت مختلف أنواع التكلفة؛
- أن تحليلاً مقارناً لتكاليف مختلف أشكال اجتماعات اللجنة التنفيذية وهيئة الدستور الغذائي (الهيئة) قد أُجري، ولكنه لم يقدم مؤشراً واضحاً على التفاوتات في التكلفة المرتبطة بشكل الاجتماعات، حيث إن التكلفة تتأثر بعدة عوامل من بينها مكان الاجتماع، وعدد أيام الاجتماع، وعدد الكلمات التي ستُترجم، وأسلوب الاجتماع. وبالإضافة إلى ذلك، كان من الصعب الفصل بين التكاليف المرتبطة بتعاقب دورتي اللجنة التنفيذية وهيئة الدستور الغذائي بسبب تقاسم الخدمات وأماكن الاجتماع.
- أن أمانة الدستور الغذائي تعمل دائماً على محاولة تحقيق وفورات إضافية، غير أن المرونة قد انخفضت بمرور السنين، ولا سيما بعد العودة إلى السياق السابق للجائحة.

- أن الفعاليات المنفذة في فترة السنتين، بالإضافة إلى تلك التي تدعم الهيئة أو أجهزة الدستور الغذائي الفرعية دعمًا مباشرًا، تُنفذ في المقام الأول استجابة لطلبات من المنسقين الإقليميين أو من الأعضاء الذين يركزون على إذكاء الوعي بالدستور الغذائي ويسرون المشاركة في عمل الدستور الغذائي، وذلك عادة بشكل افتراضي.
- أن المطبوع الرئيسي هو مجلة الدستور الغذائي السنوية، وأن مشروعًا جديدًا لزيادة إبراز مواصفات الدستور الغذائي وتسهيل الوصول إليها قد بدأ تنفيذه في العام الماضي. وسيلزم توفير موارد إضافية لمواصلة هذا المشروع.
- أن أنشطة التواصل في أمانة الدستور الغذائي يغطيها كل من الموظفين والخبراء الاستشاريين، وأن استعراضًا للأنشطة سيُنفذ في عام 2024 لتحديد كيفية تنفيذ أنشطة التواصل الجارية والمقبلة على أكمل وجه.

61- وأفاد ممثل منظمة الأغذية والزراعة أن المسائل المالية المتعلقة بالدستور الغذائي تُناقش أيضًا في الأجهزة الرئاسية ذات الصلة للمنظمتين الراعيتين، أي منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية.

الخلاصة

62- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

- وجهت الشكر إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على اعترافهما المستمر بعمل هيئة الدستور الغذائي وعلى دعمهما لهذا العمل وتحسين ميزانيتها؛
- أحاطت علمًا بالتقرير المرحلي للفترة 2022-2023، ومقترح الفترة 2024-2025، بما في ذلك الاعتماد الخاص لمنظمة الأغذية والزراعة المكرس لتغطية العجز في ميزانية فترة السنتين الحالية؛
- كرّرت تأكيدها على أهمية النفاذ في الوقت المناسب إلى وثائق الدستور الغذائي بجميع اللغات ذات الصلة؛
- طلبت معلومات أكثر تفصيلًا، خاصة في ما يتعلق بأنواع التكاليف المختلفة من أجل فهم مجالات الإنفاق بشكل أفضل، وتحديد الاحتياجات والأولويات المستقبلية.
- حثت الأمانة على استكشاف وتحديد طرائق العمل الجديدة و/أو مكاسب الكفاءة التي من شأنها أن تسمح باستخدام الموارد المتاحة بشكل أفضل.
- أحاطت علمًا بضرورة مواصلة اتباع نهج مرن، وإعادة توزيع الموارد لدعم تنفيذ برنامج عمل الدستور الغذائي، وضرورة توفير تمويل مستدام للدستور الغذائي من أجل مواجهة العجز الحالي والمتوقع؛
- حثت الأعضاء على دعوة الممثلين الحكوميين لدى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى توفير التمويل الكافي لبرنامج عمل الدستور الغذائي، وتوفير المعلومات لدعم النظر بشكل استشاري في المسائل المالية والمتعلقة بالميزانية من قبل اللجنة التنفيذية والهيئة؛
- أحاطت علمًا بتزايد صعوبة تنفيذ خطة عمل الدستور الغذائي في سياق عدم نمو الميزانية، وشجعت الأعضاء على النظر في توفير تمويل من خارج الميزانية للمشروع الجاري لزيادة إمكانية الوصول إلى نصوص الدستور الغذائي باللغات الرسمية الست، والعمل على رصد استخدام نصوص الدستور الغذائي وأثرها؛
- طلبت من الأمانة تقديم تحليل مقارنة لتكاليف اجتماع الهيئة واجتماع اللجنة التنفيذية، بمساهمات من أمانات المضيفين بشأن اجتماعات الأجهزة الفرعية، من أجل تحسين الاعتراف بما تقدمه الحكومات الأعضاء من مساهمات كبيرة في دعم برنامج الدستور الغذائي وفهم هذه المساهمات؛

المسائل الناشئة عن منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية (البند 6 من جدول الأعمال)¹⁴

63- عرض ممثلًا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية هذا البند، ولخصا القضايا المدرجة في الوثيقة.

المناقشة

64- رحب الأعضاء بالمعلومات الشاملة المقدمة وشكروا منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية وأثنوا عليهما لما تقوم به من عمل مهم في النهوض بسلامة الأغذية من خلال الأنشطة المنفذة على المستويات الدولية والإقليمية والوطنية، ومن خلال دعمهما لعمل الدستور الغذائي.

65- وجرى التشديد على أهمية دعم تنفيذ الخطوط التوجيهية لمنظمة الأغذية والزراعة والمبادئ التوجيهية لمنظمة الصحة العالمية على المستوى الوطني من خلال بناء القدرات، وطلب الأعضاء وضع إرشادات تتسم بطابع عملي أكبر وتوفير الدعم لتيسير ذلك. وأشارت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية إلى أن مكاتبيهما الإقليمية تعمل بنشاط مع الحكومات لتوفير دعم لبناء القدرات معد خصيصًا وفقًا لاحتياجات البلدان، مشيرتين إلى أن وثائق التوجيه العالمية يجب أن تكون عامة واستشارية الطابع لكي تكون لها أهمية عالمية ولكي تعزز النهج المنسقة.

66- وأشار الأعضاء إلى الأحداث التي نظمت للاحتفال باليوم العالمي لسلامة الأغذية، مشيرين إلى أن هذا اليوم يشيع الحماس ويشجع على المشاركة في مجال سلامة الأغذية على المستويات الوطنية. وأقرت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية بأن المشاركة في اليوم العالمي لسلامة الأغذية قد ارتفعت، وشجعتا الأعضاء على مواصلة استخدام هذا اليوم السنوي بفعالية لتشجيع وتعزيز الجهود الرامية إلى تحقيق سلامة الأغذية.

67- وسلط الضوء على الدور الحاسم الذي تضطلع به منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية في تقديم المشورة العلمية المسندة بالبيانات لتوجيه عمل الدستور الغذائي في مجال وضع المواصفات.

68- وأشار أحد الأعضاء إلى الأولويات الاستراتيجية لمنظمة الأغذية والزراعة التي تشجع على إدماج سلامة الأغذية بأسلوب أكثر اتساقًا في تطوير نظم مستدامة وشاملة للأغذية الزراعية، وأشار إلى أهميتها للمناقشات المتعلقة بالخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031.

69- وردًا على سؤال بشأن منصة الأغذية المحورة وراثيًا، أوضح ممثل منظمة الأغذية والزراعة أن المنصة قد أنشئت بناءً على ولاية محددة جدًا من الدستور الغذائي يمكن إعادة النظر فيها إذا ما رغب الدستور الغذائي في تعديل تلك الولاية المسندة إلى المنظمة أو توسيع نطاقها أو تعزيزها. وقد تدفع المناقشة الدائرة حاليًا حول التحرير الجيني، بما في ذلك التخمير الدقيق، الأعضاء إلى النظر في الحاجة إلى إعادة النظر في منصة الأغذية المحورة وراثيًا.

70- وأشار أحد الأعضاء إلى وثيقة قاعة المؤتمرات التي عُرضت أثناء الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية معربًا عن شواغل إزاء الاستعراضين المزدوجين للأسبارتام المحلي اللذين أجرتهما هيئتان تابعتان لمنظمة الصحة العالمية، هما الوكالة الدولية لبحوث السرطان ولجنة الخبراء المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والمعنية بالمواد المضافة إلى الأغذية، لأن الاستعراضات المزدوجة يمكنها أن تقوض برنامج المشورة العلمية الخاص بالدستور الغذائي.¹⁵

71- وأشار ممثل منظمة الصحة العالمية إلى قضايا ازدواجية التقييمات الصادرة عن الهيئات الاستشارية العلمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان، والتي قد تعزى إلى الاختلافات في المنهجيات ونطاق التقييم. وشدد الممثل على أنه من المهم للغاية ملاحظة أن الوكالة الدولية لبحوث السرطان لم تنفذ سوى عنصر واحد من عناصر التقييم، وهو تحديد المخاطر، في حين أجرت الهيئات الاستشارية العلمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية تقييمًا كاملاً للمخاطر. وعلى خلاف الهيئات الاستشارية العلمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، قامت الوكالة الدولية لبحوث السرطان بدراسة طرق التعرض المختلفة، مثل الاستنشاق أو الاتصال، والتعرض المهني. وعلاوة على ذلك، تباين التعبير عن نتائج تحديد المخاطر بين الهيئتين. واستخدام كلمة "ممكن" في سياق الأسبارتام تسبب في عقبات أمام التواصل.

72- وشدد الممثل على أن الوكالة الدولية لبحوث السرطان لم تستخدم كلمة "محتمل" للإعلان عن وجود خطر، بل كنداء إلى المجتمع العلمي لبذل المزيد من الجهد في البحوث من أجل إزالة عدم اليقين بشأن الطبيعة الخطرة للمادة. وأبلغ الممثل اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين أنه قد تم عقد اجتماع مع الوكالة الدولية لبحوث السرطان بعد تقييم الأسبارتام؛ وتقرر أن تقتصر التقييمات المزدوجة في المستقبل على الظروف التي يكون فيها التعرض غير الغذائي جديرًا بالملاحظة، وأن يتم تنسيق الأنشطة العلمية وأنشطة الاتصالات حسب الاقتضاء.

الخلاصة

73- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

- أحاطت علمًا بالمعلومات المقدمة، ووجهت الشكر إلى منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على دعمهما المستمر للدستور الغذائي؛
- شجعت منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية على مواصلة تعاونهما المثمر عند تنفيذ أولويات منظمة الأغذية والزراعة لسلامة الأغذية والاستراتيجية العالمية لمنظمة الصحة العالمية بشأن سلامة الأغذية، ووضع هذه الاستراتيجيات في الاعتبار أثناء المناقشات المتصلة بالخطة الاستراتيجية للدستور الغذائي للفترة 2026-2031؛
- اعترفت بأهمية الهيئات الاستشارية العلمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية لدعم عمل الدستور الغذائي؛
- اعترفت بالفوائد التي تعود على أعضاء الدستور الغذائي من أحداث بناء القدرات وإذكاء الوعي التي تنفذ حضورياً وافتراضياً، وأيدت استمرارها كجزء من نهج مختلط اختلاطاً مناسباً يواصل بناء المشاركة؛
- وفيما يتعلق بالشواغل المتعلقة باحتمال ازدواجية العمل بين الهيئات الاستشارية العلمية المشتركة بين منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية والوكالة الدولية لبحوث السرطان، لاحظت أن منظمة الصحة العالمية قد اعترفت بالشواغل المعرب عنها وأنه يجري بذل جهود لتجنب الازدواجية غير الضرورية وتعزيز التنسيق في المستقبل.

استعراض المنظمات الدولية غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب في الدستور الغذائي - شرط التمثيل المزدوج (البند 7 من جدول الأعمال)¹⁶

74- قدّمت أمانة الدستور الغذائي هذا البند مع التذكير بالمناقشات السابقة حول شرط التمثيل المزدوج، وسلّطت الضوء على أن الأمانة لا تستطيع أن تراقب بشكل فعال المنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج، لأنّها تعتمد على المعلومات المقدمة مباشرة من هذه الكيانات عندما تتقدم، على سبيل المثال، بطلب للحصول على صفة مراقب أو أثناء عملية الاستعراض. وشدّدت أمانة الدستور الغذائي على أنه، على النحو المنصوص عليه في دليل الإجراءات، تقع على عاتق المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى الدستور الغذائي مسؤولية مشاركة أي معلومات وجيهة تتعلق أيضًا بعضويتها في أي منظمة أخرى غير حكومية من أجل السماح بالتنفيذ الصحيح لشرط التمثيل المزدوج.

75- واختتمت أمانة الدستور الغذائي المقدمة بالإشارة إلى أنه يمكن النظر في جمع المعلومات خلال فترة تجريبية بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية في اجتماعات الدستور الغذائي، حيث إن ذلك من شأنه أن يساعد الرؤساء في إدارتهم للاجتماعات ويسمح بإجراء تقييم أفضل للمسألة.

المناقشة

76- رحّبت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بالمعلومات المقدّمة ولاحظت ما يلي:

- مسؤولية المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب لدى الدستور الغذائي عن تقديم المعلومات ذات الصلة المتعلقة بمنظمتها إلى أمانة الدستور الغذائي، بما في ذلك خلال مشاركتها في لجنة من لجان الدستور الغذائي، والشاغل المتمثل في أن المعلومات المتاحة حاليًا قد لا تظهر بشكل كامل مدى علاقات المنظمات غير الحكومية مع المنظمات الأخرى؛
- وأهمية مشاركة المنظمات غير الحكومية في عمل الدستور الغذائي وفقًا للمبادئ، مع الاعتراف أيضًا بإمكانية ممارسة بعض المرونة، على النحو المبين في وثيقة العمل، بحيث يمكن لكل من المنظمة الراعية والمنظمة الأصغر المساهمة في عمل الدستور الغذائي حسب الاقتضاء، وبما يتماشى مع معرفتها وخبرتها وتجربتها؛
- والتحديات التي يواجهها رؤساء مجموعات العمل الإلكترونية في التحقق من أصل التعليقات التي ترسلها المنظمات غير الحكومية من أجل ضمان تنفيذ شرط التمثيل المزدوج بشكل صحيح، وفي إدارة الرؤساء لمداخلات المنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج؛
- والحاجة إلى توعية رؤساء لجان الدستور الغذائي، ومجموعات العمل الإلكترونية، ومجموعات العمل بحضور الأعضاء، بالقواعد المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية، وذلك مثلًا من خلال كتيب الرؤساء أو الكتيب المستقبلي المخصّص لمجموعات العمل الإلكترونية؛
- والحاجة إلى استخدام آليات جديدة، مثل الأدوات الإلكترونية المستضافة على موقع الدستور الغذائي، وتحديث الآليات القائمة، مثل نظام التسجيل الإلكتروني واستمارة طلب الحصول على صفة مراقب، من أجل تسهيل عمليتي الاستلام والاحتفاظ بالمعلومات المحدّثة المتعلقة بشرط التمثيل المزدوج ووسائل التواصل بشأن الوقت الذي ينطبق فيه شرط التمثيل المزدوج، وذلك من خلال إتاحة معلومات أكثر وضوحًا على الصفحة الإلكترونية للدستور الغذائي أو الإعلانات المناسبة في اجتماعات الدستور الغذائي.

77- وردًا على سؤال طرحه أحد الأعضاء بشأن الاعتبارات التي ينبغي مراعاتها بالنسبة إلى المنظمات غير الحكومية التي تقوم بعمل موازٍ لعمل الدستور الغذائي، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن دور المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة المراقب هو تأمين معلومات الخبراء والمشورة والمساعدة لهيئة الدستور الغذائي، وأن المنظمات غير الحكومية ليست جزءًا من عملية صنع القرار التي تخص أعضاء الدستور الغذائي فقط.

الخلاصة

78- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

- أحاطت علمًا بالمعلومات المقدّمة؛
- وطلبت من أمانة الدستور الغذائي جمع المزيد من المعلومات بشأن مشاركة المنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج في اجتماعات الدستور الغذائي، ومجموعات العمل الإلكترونية، ومجموعات العمل بحضور الأعضاء، وإبلاغ اللجنة التنفيذية بأي توصيات بإجراء تغييرات في طريقة تنفيذ مبدأ التمثيل المزدوج؛
- وأوصت الهيئة بتشجيع المنظمات غير الحكومية التي تتمتع بصفة مراقب على أن تتصرف بشكل استباقي وأن تقدّم المعلومات اللازمة حسب الحاجة، وفقًا للإجراءات المنصوص عليها في دليل الإجراءات؛
- وأقرت بالحاجة إلى توعية رؤساء لجان الدستور الغذائي، ومجموعات العمل بحضور الأعضاء، ومجموعات العمل الإلكترونية، فيما يتعلق بالإجراءات والاعتبارات المتعلقة بمشاركة المنظمات غير الحكومية الخاضعة لشرط التمثيل المزدوج.

المواصفات الإقليمية - التحديات المتصلة بتطبيق معايير المواصفات الإقليمية في ظلّ الاحتياجات الإقليمية الراهنة (البند 8 من جدول الأعمال)¹⁷

مقدمة

79- قدّمت أمانة الدستور الغذائي هذا البند، ودكرت بالأسئلة التي طرحتها لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا في دورتها الثانية والعشرين، وسلّطت الضوء على التحليل الإضافي المضطلع به وقالت إن الوثيقة المقدّمة في الدورة الرابعة والثمانين للجنة التنفيذية قد جرى تحديثها أيضًا بمدخلات من المنسقين الإقليميين وكانت بمثابة مدخلات للتحليل المعروض.

80- وأبرزت أمانة الدستور الغذائي أن الإجراءات الحالية في دليل الإجراءات توفر الوسائل اللازمة لمواجهة التحديات المتعلقة بالمواصفات الإقليمية، ممّا يؤكد أهمية التطبيق الكامل لهذه الإجراءات. وشدّدت أمانة الدستور الغذائي على قيمة وجود ورقة للمناقشة معدّة وفقًا لبحث جيد مصحوبة بوثيقة مشروع كاملة ومقدّمة بطريقة حسنة في تسهيل تطبيق الإجراءات.

المناقشة

81- أعربت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين عن تقديرها للمعلومات والتحليلات المقدمة، وطلبت توضيحات إضافية بشأن طبيعة المعايير التي يمكن أن تضعها لجان التنسيق الإقليمية، وما إذا كان من الممكن وضع مواصفات للسلع الأساسية بخصوص الأغذية المجهّزة. وأشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن الممارسة المعتادة هي أن تقوم لجان التنسيق الإقليمية بوضع مواصفات إقليمية ولكن يبدو أنه لا يوجد هناك عائق إجرائي أمام قيام لجان التنسيق الإقليمية بوضع مواصفات عالمية إذا رغبت الهيئة في ذلك وكان بند جدول الأعمال مفتوحًا أمام جميع أعضاء الدستور الغذائي. ولكن هذا الأمر لم يحدث أبدًا. وقالت إن الممارسة الأكثر شيوعًا هي وضع معايير إقليمية وتحويلها إلى معايير عالمية بما يتماشى مع إجراءات الدستور الغذائي، عند الحاجة.

82- وأعرب أحد الأعضاء عن قلقه إزاء إمكانية إعداد لجان التنسيق الإقليمية مواصفات عالمية، مشيرًا إلى أنه على الرغم من إمكانية القيام بذلك من الناحية الإجرائية، فإن هذا قد يشكّل تحدّيًا كآلية. وأشار العضو كذلك إلى أنه يمكن تقديم المقترحات الخاصة بالمواصفات العالمية مباشرة إلى اللجنة التنفيذية عندما يتم توجّل انعقاد اجتماع اللجنة السليمة ذات الصلة، أو انعدامها.

- 83- وفي ما يتعلق بطبيعة المواصفات الخاصة بالأغذية المجهزة، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أنه يمكن تحديد ذلك بناءً على المسألة التي تهدف المواصفة إلى معالجتها أو حلها، وأن مثل هذا القرار يمكن أن يسترشد على النحو الأمثل بورقة مناقشة معدة وفقاً لبحث جيد، ووثيقة مشروع. وسلّطت أمانة الدستور الغذائي الضوء أيضاً على تطور مواصفات الدستور الغذائي للسلع الأساسية على مر السنين مع معالجة قضايا السلامة أفقياً، ووجود حركة نحو وضع مواصفات جماعية في بعض المجالات.
- 84- وأيد العديد من الأعضاء وجهة نظر أمانة الدستور الغذائي بشأن أهمية المقترحات القائمة على بحث جيد والحاجة إلى تسليط الضوء على ذلك أمام الأعضاء.
- 85- وأشار أحد المنسقين الإقليميين إلى أن المعلومات المقدّمة كانت مهمة أيضاً بالنسبة إلى أقاليم أخرى غير آسيا.
- 86- وكانت هناك وجهات نظر مختلفة حول وضع توجيه عملي يتعلق بالعمل الجديد وتحديد أولويات العمل، وكان مفاد إحدى وجهات النظر أنه ينبغي وضع هذا التوجيه في أقرب وقت ممكن وإتاحته قبل الجولة التالية من اجتماعات لجنة التنسيق الإقليمية. وذهب رأي آخر إلى عدم وجود حاجة إلى وثائق توجيهية إضافية، وأن هناك مبالغة في تقدير فائدة هذه الوثائق في بعض الأحيان. وعوضاً عن ذلك، تعتبر الإرشادات المقدمة في دليل الإجراءات كافية، وسيكون من المفيد بقدر أكبر توفير الدعم العملي للأعضاء في الأقاليم في ما يخص إعداد أوراق المناقشة ووثائق المشاريع الخاصة بهم من أجل نشر المعلومات المتاحة بالفعل على النحو الأمثل. وقد تم دعم ذلك أيضاً بمقترح لعقد ندوات إلكترونية على المستوى الإقليمي، من أجل تبادل الخبرات ومواجهة التحديات وتسهيل التحسينات، وعند الضرورة، إشراك الخبراء المعنيين لدعم إعداد المقترحات.
- 87- واعتراضاً بقيمة الدعم العملي، أشارت أمانة الدستور الغذائي إلى أن هذا الدعم قد يأتي أيضاً من مصادر أخرى، مثل منظمة الأغذية والزراعة ومنظمة الصحة العالمية، وقّدت مثلاً على كيفية تنفيذ هذا النهج بعد انعقاد الدورة الحادية عشرة للجنة التنسيق لإقليم الشرق الأدنى في ما يتعلق بتحديد محور تركيز العمل المحتمل لوضع مواصفة بشأن حليب الإبل.

الخلاصة

- 88- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

- (1) أحاطت علماً بالمعلومات التي قدّمتها أمانة الدستور الغذائي؛
- (2) واستجابت لطلب لجنة التنسيق للدستور الغذائي في آسيا في دورتها الثانية والعشرين بالإشارة إلى ما يلي:
 - (أ) بغض النظر عما إذا كانت السلعة يجري التجارة فيها دولياً أو لا، يمكن تقديم مقترح عمل جديد لمواصفة إقليمية أو عالمية من لجان التنسيق الإقليمية إلى اللجنة التنفيذية من أجل إجراء استعراض تقييمي، وإلى الهيئة من أجل الحصول على الموافقة النهائية والبت في طبيعة المواصفة والجهة التي ينبغي أن تعدها؛
 - (ب) ينبغي للجان التنسيق الإقليمية (ومؤيدي الأعمال الجديدة) إعداد أوراق مناقشة/مقترحات كاملة وقائمة على بحوث جيدة بشأن الأعمال الجديدة، مما سييسّر دور اللجنة التنفيذية، وسيمكّنها من تقديم المشورة إلى الهيئة تبعاً لذلك بشأن الطريقة الممكنة للمضي قدماً؛
- (3) وأوصت بأن تعمل أمانة الدستور الغذائي على إعداد توجيهات عملية، وأن تتعاون مع الأعضاء في مواجهة التحديات المتعلقة بالأعمال الجديدة وتحديد أولويات العمل على النحو الذي أوصت به اللجنة التنفيذية في دورتها الثالثة والثمانين.

ما يستجد من أعمال (البند 9 من جدول الأعمال)

تقرير عن المشاورات غير الرسمية الإضافية بشأن مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول التي أجراها رئيس هيئة الدستور الغذائي ونواب الرئيس¹⁸

89- أكد الرئيس على الغرض من الوثيقة المتمثل في إبلاغ اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين، والهيئة في دورتها السادسة والأربعين، بالالتزام المستمر من جانب الرئيس ونوابه بالعمل مع الأعضاء بشأن مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول، وذلك بغرض الحفاظ على خطوط الاتصال مفتوحة من أجل تحسين فهم وجهات النظر المختلفة، وتسهيل المشاركة المستنيرة والبناء بما يتسق مع إجراءات الدستور الغذائي.

90- وعلى النحو المرحب به في الدورة الخامسة والأربعين للهيئة، عقد الرئيس ونوابه جولة إضافية من المشاورات الإقليمية غير الرسمية شملت 89 عضوًا في الهيئة.

91- وتلخيصًا لنتائج المناقشات غير الرسمية التي أجروها، أشار الرئيس إلى عدم وجود تحول جوهري أو تغييرات جوهريّة في مواقف الأعضاء بشأن هذه القضية منذ انعقاد الدورة الخامسة والأربعين للهيئة، وإلى استمرار وجود قبول واسع النطاق للأسس العلمية. وفي حين أثار بعض الأعضاء مخاوف بشأن الأسس العلمية خلال المشاورات غير الرسمية، فقد أبرز الرئيس ونوابه أنه يتعين على هؤلاء الأعضاء تقديم البيانات المناسبة إلى هيئات تقييم المخاطر من أجل تسهيل أي عمل إضافي لتقييم المخاطر. وأشار الرئيس إلى أن وجهة نظر الرئيس ونوابه أن الأسس العلمية ليست هي المشكلة، بل اعتبارات أخرى.

92- وفي المشاورات غير الرسمية، لاحظ الرئيس ونوابه الرغبة العارمة لدى الأعضاء في التوصل إلى حل نهائي لهذه المسألة في الدورة السادسة والأربعين للهيئة، وقدموا خيارات أو طرقًا مختلفة للحل لكي يُنظر فيها دون تمييز. وقال الرئيس إنه من اختصاص الهيئة إنهاء المسألة المتعلقة بمشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول، وإن الأعضاء لديهم الحق السيادي في الإعراب عن مواقفهم. وذكرت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين بأن رئيس الهيئة قد شارك رسالة في الأيام السابقة توضّح النهج المتوخى للمناقشات حول مشروع الحدود القصوى لمخلفات هيدروكلوريد الزيلباتيرول. وأكد من جديد الاستعداد المستمر للرئيس ونوابه لإجراء مناقشات غير رسمية قبل انعقاد اجتماع الهيئة.

93- وبالإشارة إلى أن هذه المسألة لم تكن مفتوحة للمناقشة في الدورة الخامسة والثمانين للجنة التنفيذية، شدّد الرئيس على أن التقرير كان لأغراض العلم فقط.

الخلاصة

94- أحاطت اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين علماً بالتحديث المقدم من رئيس الهيئة ونوابه.

ما يستجد من أعمال (البند 9 من جدول الأعمال)

مقترح لدراسة وإعداد توجيهات إعادة التدوير في هيئة الدستور الغذائي¹⁹

¹⁸ الوثيقتان CX/EXEC 23/85/7، وEXEC/85 CRD04.

¹⁹ وثيقة قاعة المؤتمرات CRD01 (الولايات المتحدة الأمريكية)

95- قدّمت مستشارة العضو من أمريكا الشمالية المقترح الوارد في وثيقة قاعة المؤتمرات CRD01 المتعلّق بدراسة وإعداد توجيهات بشأن إعادة التدوير في هيئة الدستور الغذائي. وشدّدت المستشارة على أن الهدف من المقترح هو النظر في الطريقة التي يمكن بها للدستور الغذائي أن يدعم الجهود العالمية المبذولة في هذا المجال، مشيرةً إلى الزيادة في استخدام المواد المعاد تدويرها لأغراض تغليف الأغذية من قِبَل البلدان الأعضاء والقطاع الخاص. وقالت المستشارة كذلك إن وضع هذه التوجيهات قد يكون مفيداً للأعضاء والمراقبين، ويتوافق مع الغرض من الدستور الغذائي. واختتمت المستشارة مداخلتها باقتراح إصدار رسالة دورية من أجل تقييم ما إذا كان هناك اهتمام أو قيمة أو حاجة إلى عمل جديد بشأن توجيهات هيئة الدستور الغذائي لاستخدام المواد المعاد تدويرها في تغليف الأغذية.

الخلاصة

96- إن اللجنة التنفيذية في دورتها الخامسة والثمانين:

- شكرت العضو ومستشارة العضو من أمريكا الشمالية على تقديم المقترح لدراسة وإعداد توجيهات إعادة التدوير في هيئة الدستور الغذائي، على النحو الوارد في وثيقة قاعة المؤتمرات CRD01؛
- ووافقت على توصية الهيئة في دورتها السادسة والأربعين أن تطلب من أمانة الدستور الغذائي إصدار رسالة دورية لأعضاء الدستور الغذائي والمراقبين من أجل تقييم ما إذا كان هناك اهتمام أو قيمة أو حاجة إلى عمل جديد بشأن توجيهات هيئة الدستور الغذائي لاستخدام المواد المعاد تدويرها في تغليف الأغذية؛
- تنتظر في الخطوات التالية بناءً على الرد الوارد من الأعضاء والمراقبين على الرسالة الدورية.